يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ونحو ذلك. قلت ليس هذا من باب الغيبة ولا يصدق عليه مسماها الآن هذا المقدوح فيه قد تصدى لرواية السنة والايجاب والتحريم والثواب والعقاب على العباد بما رواه وقد يكون سيء الحفظ او مدلسا او متهما او متروك او وضاعا او كذابا فان كان الاول فمع سوء حفظه لا يزال التردد حاصلا والاقدام من دون ترجيح حرام او الثاني حيث قد دلس في السند لا يؤمن ان يسقط في المتن كذلك فلا يؤمن. والثالث التجويز حاصل هو هذا مما هم فيه ام لا ولا يحل الاقدام عليه. واما الثالثة الاخرى بعد القدح فبهن جلي. والذي سيوديه لا بد اما ان يكون ايجابا او تحريما او تحليلا وكلها حرام الاقدام عليها بما فيه خلل بقوله قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده. وقوله ولا تحرموا ما احل الله لكم. وقوله صلى الله عليه واله وسلم كل حلال يكون عليه امرنا فهو رد. فاذا كان المحظور اللازم من قبول قول كل راوي شديد جعلنا هؤلاء المتكلمين في الرجال كالمعدلين والمزكين. واجبنا لهم مثل ما اوجب لهم على انه اهون لان غاية ما فيه اقدام على حد واحد من العباد واخذ ماله مرة واحدة. وهذا المروي عن هذا حكم عام لجميع العباد ويجب العمل بمقتضاه. ومن خالف استحقا فاكفر او بفسق. اذا اخر به على انه قد ورد ما يبيح التكلم في الغير بما فعل كالتحذير من الفاسق وغير ذلك. وقد فعل السيوطي برسالة فمن يباح له ذلك حصر فيها جميع من ورد فيه

الاذن وابلغ ذلك الى سبعة اصناف. وان كان ولد شيخ الاسلام تولى الله تعالى عونه ومكافاته. واحسن في الدارين مجازاته. قد رد ذلك برسالة مستقلة سماها رفع الريبة فيما يجوز ويلا يجوز من الغيبة. وان عرض المسلم معصوم مالم يكن تزكية او جرح وتعديل ونظر امر الله في مدته واطال بقاه. الى ما ورد من النهي عن التكلم في عرض المسلم بشيء والوعيد بذلك. واستدل بادلة ناهضة قوية الا انه قد يقال انها عمومات. وما ورد في الاباحة خاص فنعمل بجميع الادلة على انه قد وقع من النبي صلى الله عليه واله وسلم مثل التكلم في جماعة. بما فيهم انتهى وهذا. وان كان ليس له دخل فيما نحن بصدده الا ان الطالب للعلم في ابتداء طلبه كالهائم لا يعرف الحق من الحظ. وقد يبتليه الله ان ينظر الى رجل في الحقيقة اجهل منه ويظن انه عالم. وان قوله صواب لعدم معرفته فيلقي الى ذهنه قواعد من قواعد الباطنية القارادا بها خلخلة الدين القويم من القدح في الصحابة. والقدح في السنة. وان المرض على الصحابة او التشفي بالسنة ناصبي يبغض عليا رضي الله عنه. وان كتب السنة كتب الاعداء وغير ذلك من حيل الباطنية. فمع خلو بال الطالب يتمكن ذلك في قلبه ومن لاح لهم منه انصاف في ذلك نقلوه الى رتبة اخرى. وهل ان هذا القدح والجرح لا فائدة فيه. وانه تقليد. ثم انهم يلزموه قرآة مختصر في الفقه قد ذهبه بعض الفقهاء الذي لا يعرف مثواه. ويحيل له في ذهنه خيالات من الكتاب والسنة عليها. وقد يؤدي ذلك الى انه يرد نص الكتاب. وصريح السنة. وفي بعض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)